

19 June 2006
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في
تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار
غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ٢٦ حزيران/يونيه - ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦

ورقة عمل مقدمة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

وضع مبادئ توجيهية موحدة للضوابط الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: التقدم المحرز منذ عام ٢٠٠٣

المبررات التي تجعل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تعتقد أن
الوقت قد حان للاتفاق على المبادئ التوجيهية الموحدة الآن:

(أ) مقدمة مبادرة ضوابط النقل: في إطار برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
(A/CONF.192/15)، أطلقت المملكة المتحدة في عام ٢٠٠٣ مبادرة ضوابط النقل. وتهدف
المبادرة إلى تعزيز عملية وضع معايير موحدة لجميع الدول بشأن تصدير الأسلحة الصغيرة
والأسلحة الخفيفة واستيرادها والشحن العابر لها، وإلى تقديم المساعدة من أجل تحقيق ذلك.
ومنذ ذلك الوقت، عملت المملكة المتحدة على نحو مكثف مع الدول في مناطق كثيرة لبناء
توافق في الآراء. واستنادا إلى الشراكات الشاملة، عُقد العديد من حلقات العمل الإقليمية
كما أجريت مشاورات متعددة الأطراف وثنائية. وأسفر هذا عن تحقيق نتائج طيبة. وأعرب
أكثر من ١١٠ من البلدان عن دعمها للمبادرة. ومؤخرا جدا، في ٢٠ و ٢١ نيسان/أبريل
٢٠٠٦، في نيروبي، تمكن ممثلو ١١ دولة من جميع مناطق العالم ومن المجتمع المدني من إعداد



مسودة نص، يستفيد من ثلاث سنوات من النشاط المتعلق بمبادرة ضوابط النقل، حيث اقترحوا مبادئ توجيهية موحدة لنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (طرح نص نيروبي بوصفه ورقة عمل للمؤتمر الاستعراضي مقدمة من حكومة كينيا). وتستند المبادرة إلى المبادئ التالية:

- ١' توحي تعزيز الضوابط الوطنية للنقل بتزويد البلدان بمبادئ توجيهية تكون بمثابة أداة حيوية لمنع نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة غير مسؤولة وتمكين تلك البلدان من تنفيذ برنامج العمل تنفيذًا كاملاً وفعالاً؛
- ٢' التسليم بضرورة إقامة تعاون وتأزر على نحو وثيق بين البلدان والمناطق لوضع ضوابط وطنية فعالة للنقل؛
- ٣' بناء توافق في الآراء من القاعدة إلى القمة؛ على الصعيدين الوطني والإقليمي أولاً، وعلى الصعيد العالمي الآن؛
- ٤' تجنب فرض حلول من الخارج؛

(ب) ضوابط النقل، المبادئ التوجيهية القائمة حالياً في برنامج العمل: تنص الفقرة ثانياً - ١١ من برنامج العمل على "تقييم طلبات الحصول على أذون التصدير وفقاً لأنظمة وإجراءات وطنية صارمة تشمل كافة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكون مطابقة للالتزامات القائمة للدول بموجب قواعد القانون الدولي ذات الصلة على أن تراعي بصفة خاصة مخاطر تحويل هذه الأسلحة إلى الاتجار غير المشروع. وكذلك، القيام بإنشاء أو تطبيق نظام وطني فعال لإصدار تراخيص أو أذون التصدير والاستيراد، ووضع تدابير للمرور الدولي العابر، فيما يتصل بنقل كافة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بغية مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة". بيد أنه ليس من الواضح كيف ستمكن جميع الدول من تنفيذ التزاماتها تنفيذًا كاملاً إذا لم يكن المسؤولون الوطنيون فيها يدركون بوضوح ما يقصده برنامج العمل من العبارة "بما يتسق مع المسؤوليات القائمة في القانون الدولي". وما برح الهدف الذي تتوخاه مبادرة ضوابط النقل خلال هذه السنوات الثلاث الماضية، التي أسفرت عن نص نيروبي السالف الذكر، هي في الأساس بناء فهم مشترك للمسؤوليات التي تتحملها الدول حالياً بموجب القانون الدولي في مجال وضع ضوابط لنقل الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة. وقد رحبت دول عديدة بهذه المهمة بوصفها مهمة ضرورية ومجدية؛

(ج) أجرينا مشاورات مع المشاركين في برنامج العمل من خلال عمليات ثنائية ومتعددة الأطراف. ونتيجة لذلك، فإننا نعتقد أننا على وشك التوصل إلى توافق في الآراء

بشأن المسؤوليات التي تقع على عاتق الدول حاليا بموجب القانون الدولي. وبعد أن أصغينا بدقة إلى شواغل جميع الدول، فإننا على ثقة من أنه ليست هناك عوائق موضوعية أمام تحقيق توافق الآراء. وينبغي أن يقوم ذلك على التقدم الجيد الذي أحرز على الصعيد الإقليمي في السنوات الأخيرة، وينبغي ألا يستغرق وقتا طويلا. وهناك العديد من المناطق والدول التي تراعي بالفعل نطاقا من المعايير عند النظر في نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهناك قدر كبير من الأرضية المشتركة فيما بينها، وحتى عندما لا ترى دول أن ضوابط النقل تنطبق مباشرة على حالتها، هناك اعتراف على نطاق واسع بأنه لا يمكن سد الثغرات التي تسمح بتحويل الأسلحة المشروعة إلى الأسواق غير المشروعة إلا عن طريق تطبيق معايير موحدة لضوابط النقل؛

(د) ليس من الضروري أن يكون تطبيق ضوابط فعالة لنقل الأسلحة مكلفا أو بأسلوب بيروقراطي، ولا سيما عندما تكون كمية النقل ليست كبيرة. ويمكن للدول المستوردة أن تتحمل ذلك العبء بمستويات معقولة. وعندما تكون الطاقة محدودة أو ما زالت آخذة في التطور، ينبغي أن تتاح المساعدة بموجب المادة الثالثة من برنامج العمل. وإننا، وآخرون غيرنا، على استعداد لتقديم المساعدة عند الطلب إلى تلك الدول لتمكينها من إنشاء قدرة على تنفيذ ضوابط أقوى في مجال نقل الأسلحة. ويحدد الاتفاق المتعلق بالمبادئ التوجيهية الموحدة لنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار برنامج العمل هدفا يتمثل في مواصلة تعزيز التعاون وتقديم المساعدة بين الدول والمناطق لكفالة التنفيذ الفعال لهذا الجانب من برنامج العمل؛

(هـ) حلقات العمل الإقليمية

عقدت اجتماعات وحلقات عمل إقليمية محددة بشأن مبادرة ضوابط نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المناطق التالية:

- أمريكا الجنوبية: (بوينس آيرس)، نيسان/أبريل ٢٠٠٤
- شرق أفريقيا (نيروبي) أيار/مايو ٢٠٠٤
- متدى جزر المحيط الهادئ، آب/أغسطس ٢٠٠٤
- أمريكا الوسطى (ماناغوا)، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
- الشرق الأوسط، شمال أفريقيا (مدينة الجزائر)، نيسان/أبريل ٢٠٠٥
- الجماعة الكاريبية (جزر البهاما)، أيار/مايو ٢٠٠٥

- حلف الأنديز (ليما)، أيار/مايو ٢٠٠٥
- بلدان المخروط الجنوبي (بورتو أليغري)، حزيران/يونيه ٢٠٠٥
- جنوب شرق آسيا (بنوم بنه)، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
- جنوب آسيا (كولومبو)، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥
- (و) المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٦:

ترتبط ضوابط التصدير بالفعل في إطار برنامج العمل بالمسؤوليات التي تقع على عاتق الدول حالياً بموجب القانون الدولي. وقد اضطلع العديد من الدول بالفعل بمجهود كبير في إطار مبادرة ضوابط نقل الأسلحة وبالتساق معها لوضع مبادئ توجيهية وطنية وإقليمية لمراقبة نقل جميع أنواع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويتعرض هذا العمل القيم لمخاطر التقويض، بتحويل تلك الأسلحة إلى الأسواق غير المشروعة من خلال الدول والمناطق التي تكون ضوابط النقل فيها ضعيفة، إذا لم يتم الاتفاق على معايير موحدة بالنسبة لجميع الدول. وختاماً، فإن المملكة المتحدة تطلب من جميع المشاركين في المؤتمر الاستعراضي دعم مواصلة العمل بشأن الاتفاق على مبادئ توجيهية موحدة لضوابط النقل على الصعيد الوطني.